

25 May 2011  
Arabic  
Original: English

## اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٢٥-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

محضر موجز للجلسة الثالثة

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الجمعة، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد غانيف ..... (بلغاريا)

### المحتويات

خطة عمل لتعزيز عالمية الاتفاقية، بما في ذلك تنفيذ برنامج الرعاية في إطار الاتفاقية  
الألغام غير الألغام المضادة للأفراد  
التحضير للمؤتمر الاستعراضي الرابع

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة  
مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة  
تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.  
وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات الاجتماع في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد  
نهاية الدورة بأمد وجيز.

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

## خطة عمل لتعزيز عالمية الاتفاقية، بما في ذلك تنفيذ برنامج الرعاية في إطار الاتفاقية (4 و CCW/MSP/2010/3)

١- الرئيس لفت الانتباه إلى التقرير المتعلق بتعزيز عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها (CCW/MSP/2010/4)، الذي قدمته الأمانة والذي يتضمن المعلومات المتاحة عن الجهود والمبادرات التي أنجزت خلال السنوات الماضية تنفيذاً لخطة عمل تعزيز عالمية الاتفاقية (CCW/CONF.III/11، الجزء "ثانياً"، المرفق الثالث).

٢- وقال إنه بُعث برسائل، على نحو ما طُلب، إلى وزراء خارجية الدول غير الأطراف تدعوهم إلى النظر في انضمام بلدانهم إلى الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها. ومُهرت الرسائل بتوقيع كل من رئيس اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية لعام ٢٠٠٩ ورئيس المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية ورئيس المؤتمر الثالث للدول الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس. وُبعث برسائل مماثلة إلى الأطراف المتعاقدة السامية تدعوها إلى استعراض مشاركتها في إطار الاتفاقية. كما بعث الأمين العام للأمم المتحدة برسائل إلى رؤساء دول وحكومات الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً.

٣- وقال إن تعزيز عالمية الاتفاقية حظي بأهمية خاصة في البلدان الأفريقية. فقد دعا مؤتمر الاتحاد الأفريقي، في دورته العادية الخامسة عشرة المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠، جميع الدول الأفريقية التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها إلى أن تفعل ذلك في أقرب الآجال، مؤيداً دعوة مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي إلى الانضمام "الجماعي" إلى تلك الصكوك.

٤- السيد فان دونكرسغود (هولندا) تحدث بصفته منسق اللجنة التوجيهية لبرنامج الرعاية في إطار الاتفاقية فقدم تقريره (CCW/MSP/2010/3)، حيث لفت الانتباه إلى معلومات عن خلفية برنامج الرعاية وأهدافه وعن دور لجنته التوجيهية المبين في الفقرات من ١ إلى ٤ من التقرير.

٥- وقال إن اللجنة التوجيهية واصلت، استناداً إلى المبادئ التوجيهية لإدارة صندوق الرعاية في إطار الاتفاقية، النظر في عدد من المسائل، وبخاصة المتصلة بتشغيل البرنامج، ومنها إجراءات ومعايير الرعاية المعمول بها وتقييمها. وقال إن مزيداً من التفاصيل عن أنشطة برنامج الرعاية والقرارات التي اتخذتها اللجنة التوجيهية يرد في الفقرات من ٦ إلى ١٣ من التقرير. وسيقدم تقرير شامل عن تلك المواضيع إلى المؤتمر الاستعراضي الرابع.

٦- وقال إن التقرير المعروض على الاجتماع يشمل الفترة الممتدة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وأوضح أن المبلغ الإجمالي

الموجود في صندوق برنامج الرعاية بلغ ٦٠٠ ١٩١ فرنك سويسري في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وأضاف أن توزيع ذلك المبلغ يرد في المرفق الأول الذي يتضمن تقرير مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام لأغراض إنسانية عن إدارة برنامج الرعاية. وقد استفاد ما مجموعه ٢٨ مندوباً وخبيراً من البرنامج خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٧- وأعرب عن امتنانه للأطراف التي تبرعت بسخاء لبرنامج الرعاية، والتي ترد قائمة بأسمائها في الفقرة ١٥ من التقرير. وقال إن البرنامج يسير بصورة جيدة، بفضل دعمها المالي، وإنه ساعد في تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والمشاورات فيما بين الأطراف والدول غير الأطراف بشأن مسائل عديدة ذات صلة بالاحترام الشامل للمبادئ المنصوص عليها في الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها. ودعا جميع الأطراف إلى النظر في دعم البرنامج. وقال إن التبرع يتيح للبلد المانح أن يصبح عضواً في اللجنة التوجيهية، وهو ما يمكنه من المشاركة في تحديد شكل الأنشطة المستقبلية للبرنامج.

٨- الرئيس رحب بالأطراف الجدد في الاتفاقية، أنتيغوا وبربودا والجمهورية الدومينيكية وقطر.

#### الألغام غير الألغام المضادة للأفراد

٩- الرئيس أشار إلى أن اجتماع عام ٢٠٠٩ قد قرر أن يبقى مسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد قيد النظر تحت المسؤولية الشاملة للرئيس المعين. واستناداً إلى المشاورات التي أجراها، تبين وجود تفاهم عام على ضرورة إبقاء المسألة في جدول أعمال المؤتمر الاستعراضي أيضاً. ودعا الوفود إلى إبداء وجهات نظرها بشأن المسألة.

١٠- السيدة شويغليغ (آيرلندا) قالت إنه عُهد، عقب المؤتمر الاستعراضي الثاني، إلى أفرقة متعاقبة من الخبراء الحكوميين بمهمة دراسة المشاكل الناجمة عن استخدام الألغام غير الألغام المضادة للأفراد وتقديم توصيات من شأنها تقليل أضرارها البشرية إلى الحد الأدنى. وأضافت أن الأطراف المتعاقدة السامية قد استمعت إلى أدلة دامغة على ما تلحقه هذه الألغام من أضرار بالأرواح البشرية وبالنشطة الاجتماعية والاقتصادية. وقد أعربت أغلبية الأطراف عن رأيها القائل بوجود حاجة إلى بروتوكول إضافي لتنظيم استخدامها. كما أعربت عن مخاوف بشأن الأضرار البشرية للألغام غير الألغام المضادة للأفراد لجنة الصليب الأحمر الدولية والأمين العام للأمم المتحدة وفريق الأمم المتحدة المعني بمكافحة الألغام.

١١- وبما أن معظم الإصابات تقع بسبب الألغام التي توضع خارج المناطق المحددة بعلامات، فإن وفد بلدها قدم عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٤ مقترحات لضمان حصر استخدام الألغام المعمرة في المناطق المحددة بعلامات وعدم جواز أن توضع خارج هذه المناطق إلا الألغام التي لها فترة نشاط محدودة، بصرف النظر عن طريقة زرعها. وقد حظيت هذه المقترحات ومقترح الولايات المتحدة والدانمرك المتعلق بإمكانية الكشف وفترة نشاط الألغام

المثبتة عن بعد بتأييد واسع. وقالت إن المقترحات الآيرلندية تناولت استخدام الألغام أثناء النزاعات المسلحة ولم تسع إلى فرض مواصفات تقنية عديدة قد تطرح صعوبات للبلدان الأقل تقدماً. ولم تطلب إلا تجهيز جميع الألغام غير المعمرة الموضوعة خارج المناطق المحددة بعلامات بخاصية التعطيل الذاتي، إضافة إلى آلية إما للتدمير الذاتي أو التحييد الذاتي.

١٢- وقالت إنه قد أنجز عمل ممتاز للغاية في مجال الألغام غير الألغام المضادة للأفراد في الفترة الممتدة بين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦ تحت قيادة منسقين شقي. وفي هذا الصدد، قالت إن وفد بلدها يؤمن بأن الورقة التي قدمها السفير ربما تمثل فنلندا عام ٢٠٠٥ تشكل أساساً ملائماً لمواصلة العمل. وأعربت عن ثقتها في اعتنام الأطراف لمناسبة المؤتمر الاستعراضي الوشيك للقيام دون تأخير بإبرام واعتماد بروتوكول ملزم قانوناً من شأنه الحد من الأضرار البشرية للألغام غير الألغام المضادة للأفراد.

١٣- السيد هوفمان (ألمانيا) قال إن على الأطراف النظر فيما إذا كان الوقت قد حان لتجديد المفاوضات الرامية إلى وضع التزامات ملزمة قانوناً بشأن إمكانية الكشف عن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد وفترة نشاطها ونقلها القانوني. وأضاف أن من شأن مثل هذه الالتزامات أن تعزز القانون الإنساني الدولي عن طريق توفير قيمة مضافة لما يوجد من بروتوكولات ملحقه بالاتفاقية، وأنه يمكن استئناف المفاوضات بشأن بروتوكول متعلق بالألغام غير الألغام المضادة للأفراد عام ٢٠١١ وأن تظل هذه المفاوضات قائمة على أساس الولاية المنشأة عام ٢٠٠٦ في الوثيقة CCW/CONF.III/7/Add.2. وقال إن السياسة الوطنية لألمانيا بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد تستند إلى مبدأ وجوب أن تكون جميع الألغام التي تستخدمها القوات المسلحة الألمانية ممكنة الكشف ومجهزة بآلية تضمن كون فترة النشاط محدودة. وعلاوة على ذلك، يجب أن تستوفي شرطي إمكانية الكشف ومحدودية فترة النشاط كليهما أية دول ثالثة أخرى تنقل إليها ألمانيا ألغاماً غير الألغام المضادة للأفراد.

١٤- السيد كويتانيل رومان (كوبا) قال إن كوبا تشاطر الآخرين مشاطرة تامة الشواغل الإنسانية المشروعة المتصلة بالاستخدام العشوائي وغير المسؤول للألغام المضادة للأفراد. لكنه أضاف أن كوبا لا تستطيع، بعد أن ظلت عرضة لسياسة عدائية وعدوانية نهجتها إزاءها قوة عسكرية عظمى على امتداد خمسة عقود، أن تتخلى عن استخدام هذه الأسلحة لأن هناك حاجة إليها لأغراض دفاعية. ولذلك لم تصبح كوبا طرفاً في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام.

١٥- وقال إن كوبا تعارض، للسبب ذاته، اعتماد بروتوكول بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد أو إنشاء ولاية للتفاوض بشأن صك يحد من استخدامها أو يضع محددات تقنية لا يمكن أن تستوفيها إلا البلدان المتقدمة. بيد أن كوبا قدمت عام ٢٠٠٥ مقترحاً يحظر على الدول نشر الألغام غير الألغام المضادة للأفراد خارج حدودها. وقال إن كوبا ستواصل دعم الجهود الرامية إلى الحفاظ على التوازن الضروري بين الشواغل الإنسانية والأمنية بغية

التخفيف من الأضرار المربعة للألغام على المدنيين والاقتصادات. وأضاف أن على جميع الدول القدرة توفير موارد للمساعدة في أنشطة إزالة الألغام وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي للضحايا.

١٦ - السيدة ليندغمان (سويسرا) قالت إن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للمركبات تتسبب في ضرر لا لزوم له ومن ثم غير مقبول وتبقى عقبة حقيقية أمام التنمية الاجتماعية - الاقتصادية بعد انتهاء النزاعات. ولذلك ترحب سويسرا بالمقترح الألماني بإعادة الموضوع إلى دائرة التركيز. وقالت إن العمل المتعلق بروتوكول بشأن هذه الأسلحة قد قطع شوطاً طويلاً فعلاً وإن سويسرا تبقى مقتنعة بأنه يمكن تحقيق نتائج ملموسة داخل إطار الاتفاقية. وقالت إن المؤتمر الاستعراضي الرابع قد يوفر محفلاً مثالياً للنظر في العمل المستقبلي المتعلق بمسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد.

#### التحضير للمؤتمر الاستعراضي الرابع

١٧ - الرئيس قال إن الجلسة ستُعلق لإفساح المجال لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن المؤتمر الاستعراضي الرابع.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٥ واستؤنفت الساعة ١٢/٤٥

١٨ - الرئيس قال إن الاجتماع لم يتمكن من تحقيق تقدم بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال (التحضير للمؤتمر الاستعراضي الرابع) لأنه مرتبط ارتباطاً وثيقاً بمسألة تحديد ولاية فريق الخبراء الحكوميين وإنه لم يتوصل، بالرغم المشاورات الثنائية والمتعددة الأطراف المكثفة، إلى اتفاق بشأن الموضوع الأخير. وأضاف أنه عُمم بطريقة غير رسمية في قاعة الاجتماعات نصاً يبين نتيجة المشاورات حتى الآن. واقترح ضرورة رفع الاجتماع لإفساح المجال لمزيد من المشاورات غير الرسمية استناداً إلى النص الذي قدمه.

١٩ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠